الجمهوريّة التونسيّة
المحكمة الإداريّة
الدائرة الإبتدائية بسيدي بوزيد
القضيّة عدد: 230013734
تاريخ الحكم: 16 نوفمبر 2023

الحمد لله،

حكم إبتدائي

في مادّة نزاعات الترشّح للانتخابات المحلية

باسم الشعب التونسي،

أصدرت الدّائرة الإبتدائية للمحكمة الإدارية بسيدي بوزيد الحكم التالي بين:

المدّعي: أحمد بن صالح محمدي، مقره بالسبالة، ولاية سيدي بوزيد،

من جهة،

والمدّعى عليه: رئيس الهيئة الفرعية للانتخابات بسيدي بوزيد، مقره بمكاتبه الكائنة بالهيئة الفرعية للإنتخابات بسيدي بوزيد، شارع الحبيب بورقيبة، سيدي بوزيد،

من جهة أخرى.

بعد الإطلاع على عريضة الدّعوى المقدّمة من المدّعي المذكور أعلاه بتاريخ 13 نوفمبر 2023 والمرسّمة بكتابة الدائرة الإبتدائية للمحكمة الإدارية بسيدي بوزيد تحت عدد 230013734، طعنا بالإلغاء في القرار الصادر عن رئيس الهيئة الفرعية للانتخابات بسيدي بوزيد بتاريخ 12 نوفمبر 2023 والمتضمّن رفض مطلب ترشّحه لانتخابات أعضاء المجالس المحلية المزمع إجراؤها يوم 24 ديسمبر 2023 عن الدائرة الانتخابية السبالة. وتمسّك بأنّ القرار المطعون فيه استند إلى صدور حكم بات ضده عن محكمة المحاسبات بتاريخ 17 نوفمبر 2021 والحال أنّه توجّه إلى القباضة المالية بجلمة لخلاص مبلغ الخطية إلاّ أنّه تعذّر عليه ذلك لعدم إدراجها بنظام القباضة المالية مؤكّدا أنّه مستعدا لخلاص الخطية المالية في أي وقت.

وبعد الإطلاع على تقرير المدعي الوارد على كتابة الدائرة بتاريخ 14 نوفمبر 2023 والمتضمّن طلب طرح القضية الماثلة.

وبعد الإطلاع على تقرير الهيئة الفرعية للانتخابات المدلى به بجلسة المرافعة المعينة ليوم 15 نوفمبر 2023.

وبعد الاطلاع على بقيّة الأوراق المظروفة بالملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في القضيّة.

وعلى القانون عدد 40 لسنة 1972 المؤرخ في أوّل جوان 1972 المتعلق بالمحكمة الإدارية مثلما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له وآخرها القانون الأساسي عدد 2 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011.

وبعد الإطلاع على ما يفيد استدعاء الطّرفين بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 15 نوفمبر 2023، والتي تمّ فيها الإستماع إلى المستشارة المقررة مروى بنرحيّم في تلاوة ملخص من تقريرها الكتابي، حضر المدعي وتمسك بمطلب الطرح. كما حضرت الأستاذة جميلة عمري نيابة عن رئيس الهيئة الفرعية للانتخابات بسيدي بوزيد وأدلت بتقرير وفوضت النظر في مطلب الطرح.

قرّرت المحكمة حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة يوم 16 نوفمبر 2023.

وبها وبعد المفاوضة القانونيّة صرّح بما يلي:

حيث يطعن المدّعي بالإلغاء في القرار الصادر عن رئيس الهيئة الفرعية للانتخابات بسيدي بوزيد بتاريخ 12 نوفمبر 2023 والمتضمّن رفض مطلب ترشّحه لانتخابات أعضاء المجالس المحلية المزمع إجراؤها يوم 24 ديسمبر 2023 عن الدائرة الانتخابية السبالة.

وحيث أدلى المدّعي بتاريخ 14 نوفمبر 2023 بمكتوب ضمّنه طلب طرح القضية الماثلة.

وحيث يقتضي الفصل 32 من القانون المتعلق بالمحكمة الإدارية أنّه: "يمكن للمدّعي أن يتخلّى كلّيا أو جزئيا عن دعواه وذلك بعد عدوله عن طلباته ولا يقبل إلاّ التخلّي الصريح. ويجوز له طلب طرح القضية وفي هذه الحالة يمكنه رفع دعواه من جديد مع مراعاة شروط القيام".

وحيث طالما ورد مطلب الطرح مطابقا لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل 32 من القانون المتعلق بالمحكمة الإدارية، فإنّه من المتعيّن القضاء بقبوله.

ولهذه الأسبـاب:

قضت المحكمة ابتدائيا:

أوّلا: بقبول مطلب الطرح.

ثانيا: بتوجيه نسخة من الحكم إلى الطرفين.

وصدر هذا الحكم عن الدائرة الابتدائية بسيدي بوزيد برئاسة السيد وليد الهلالي وعضويّة المستشارين السيد عبد القادر الأبيض والسيدة فاطمة حفيّظ.

وتلي علنا بجلسة يوم 16 نوفمبر 2023 بحضور كاتبة الجلسة السيدة بسمة الخبابي.

الرئيس	المستشارة المقرّرة
وليد الهـــلالي	مروى بنرحيّم

الكاتب العام المساعد للدائرة الابتدائية
بسيدي بوزيد
صابرة حامدي